

# النظام الداخلي

## ١. مقدمة

مدرسة سيّدة الجمهور هي مدرسة لبنائية تابعة للرهينة اليسوعيّة. وهي تقوم على التّقييم والمبادئ المنصوص عنها في مشروعها التربويّ الذي يجب أن يحترمه الجميع.

هذا النظام الداخليّ هدفه الأساسيّ هو تأمين الإطار التربويّ الضروريّ لحُسن سير الحياة الجماعيّة ولعلاقات نوعيّة بين مختلف الأشخاص المعنيّين. وهو أيضًا وسيلة تنشئة على المسؤوليّة وعلى الانضباط الذاتيّ.

وفقًا للنظام، على كلّ شخص أن يحترم شخصيّة الآخرين ومعتقداتهم وكلماتهم وأعمالهم. وبالتالي فإنّ كلّ تعدّ على الآخرين مرفوض، أخرجيًا كان أم معنويًا.

عندما يبلغ الطلّاب سنّ الرشد، لا يمكنهم الاستفادة منه للتحدّث مباشرةً مع المدرسة عن صعوباتهم المدرسيّة والتأديبيّة، فأهلهم هم دائمًا المسؤولون عنهم.

التسجيل في المدرسة يعني القبول بهذا النظام.

## ٢. تنظيم المدرسة

### ٢.١. دوام العمل

دوام عمل الإدارة  
من الإثنين إلى الجمعة، من الساعة والنصف صباحًا وحتى الثالثة بعد الظهر / ومن الثامنة صباحًا حتى الواحدة ظهرًا أيام العطل المدرسيّة.

### الدوام المدرسيّ

Petit Collège et Collège Saint-Grégoire	
Du lundi au vendredi	
1 <sup>re</sup> période	7h30 à 8h20
2 <sup>e</sup> période	8h20 à 9h10
3 <sup>e</sup> période	9h10 à 10h
Récréation	10h à 10h30
4 <sup>e</sup> période	10h30 à 11h20
5 <sup>e</sup> période	11h20 à 12h10
Récréation	12h10 à 12h50
6 <sup>e</sup> période	12h50 à 13h40
7 <sup>e</sup> période	13h40 à 14h30

Grand Collège			
Du lundi au vendredi		Les lundis, mardis et mercredis, en classes de 2 <sup>de</sup> , 1 <sup>re</sup> et Terminale	
1 <sup>re</sup> période	7h30 à 8h20	1 <sup>re</sup> période	7h30 à 8h20
2 <sup>e</sup> période	8h20 à 9h10	2 <sup>e</sup> période	8h20 à 9h10
3 <sup>e</sup> période	9h10 à 10h	3 <sup>e</sup> période	9h10 à 10h
Récréation	10h à 10h30	Récréation	10h à 10h30
4 <sup>e</sup> période	10h30 à 11h20	4 <sup>e</sup> période	10h30 à 11h20
5 <sup>e</sup> période	11h20 à 12h10	5 <sup>e</sup> période	11h20 à 12h10
Récréation	12h10 à 13h20	Récréation	12h10 à 13h20
6 <sup>e</sup> période	13h20 à 14h10	6 <sup>e</sup> période	13h20 à 14h10
7 <sup>e</sup> période	14h10 à 15h	7 <sup>e</sup> période	14h10 à 15h
Les lundis, mardis et mercredis, en classes de 2 <sup>de</sup> , 1 <sup>re</sup> et Terminale	▶▶	Récréation	15h à 15h30
		8 <sup>e</sup> période	15h30 à 16h30

## ٢.٢ دخول وخروج التلامذة، وحركة السيّارات

يتمّ دخول التلامذة إلى المدرسة قبل الدوام وخروجهم بعده، حسب توجيهات الموظّفين المسؤولين عن هذا الأمر. وللحفاظ على أمن الجميع، على سائقي السيّارات التقيّد التامّ بالتعليمات الصادرة عن المدرسة في ما يخصّ حركة السير ومواقف السيّارات. وتحتفظ المدرسة بحقّها في اتّخاذ إجراءات ضدّ المخالفين.

٢.٢.١ لا يمكن أن يغادر الطلّاب المدرسة خلال الدوام المدرسيّ. وفي حال خروج ظرفي، على الأهل إعادة ولداهم إلى المدرسة، وذلك بعد تقديم طلب خاصّ كتابيّ إلى مدير القسم.

٢.٢.٢ في حال حدوث انزعاج أو مرض للطلاب خلال النهار، يمكن أن يسمح له مدير القسم بمغادرة المدرسة، وذلك بناءً على نصيحة الممرضة التي تُبلغ فيما بعد الأهل بالأمر.

٢.٢.٣ على الطلّاب مغادرة حرّم المدرسة عند نهاية الدروس، إلّا إذا كانوا مشاركين في أنشطة بعد الدوام المدرسيّ أو في حركات تتطلّب وجودهم في المدرسة.

٢.٢.٤ إنّ وجود الطلّاب في حرّم المدرسة خارج الدوام المدرسيّ يجب أن يكون مبرّراً.

٢.٢.٥ لا يُسمح للطلاب بقيادة سيّارة أو دراجة نارية داخل حرّم المدرسة، وإن كانوا يملكون ترخيصاً بقيادتها.

٢.٢.٦ لا يمكن للسيّارات الخاصة أن تتوقّف إلّا في الأماكن المعيّنة لها. وعليها أن تُنزل الطلّاب وتأخذهم من الأماكن المخصّصة لهذا الغرض.

## ٢.٣ التصرف في الباص

الباص هو وسيلة نقل، وهو أيضاً مكان للعيش حيث من الضروريّ التقيّد بتعليمات الناظر واحترام قواعد الحياة الجماعية.

٢.٣.١ على الطالب احترام قواعد السلامة والسلوك المحدّدة في النظام الخاصّ الموزّع في بداية السنة على الَّذِينَ يستقلّون الباص. وهو تحت سُلطة المدرسة التي تتوقّف مسؤوليتها في لحظة نزوله من الباص.

٢.٣.٢ على الطالب الذي يستقلّ باصات المدرسة أن ينال الموافقة الصريحة من خدمة النقل إذا أراد تغيير الباص نهائياً.

٢.٣.٣ لا يُسمح للطلاب المسجّل في خدمة النقل بمغادرة المدرسة في وسيلة خاصّة، ولا تغيير الباص، ولا النزول في محطة غير المحطّة المعيّنة.

## ٢.٤ التأخّر والغياب

الحضور إلى المدرسة في الأيام والساعات المعيّنة في الروزنامة المدرسية، والدقّة والمثابرة، هي القواعد التي يلتزم بها التلميذ احتراماً للإدارة وللمعلّمين ولرفاق صفّه. وهكذا يتحصّر التلميذ للحياة المهنية.

٢.٤.١ يجب أن يصل التلامذة إلى الصفّ صباحاً قبل أن يرنّ الجرس. وفي حال التأخّر، عليهم أن يقابلوا مدير القسم.

٢.٤.٢. لكي يُقبَل التلميذ المتأخّر في الصفّ، عليه أن يقدم تبريراً خطياً من أهله، على صفحات المراسلة في المفكرة المدرسية.

٢.٤.٣. يجب أن يكون كلّ غياب مبرراً. في حال كان الغياب متوقّعا، على الأهل أن يُعلّموا به المدير مسبقاً وخطياً. عندما يتغيّب التلميذ عن المدرسة، على الأهل أن يُعلّموا المدير بذلك هاتفياً قبل الساعة التاسعة.

٢.٤.٤. بعد غياب غير مُعلن مسبقاً، على الطالب أن يقابل المدير، قبل الحصّة الدراسية الأولى، ويقدم له تبريراً خطياً من أهله على صفحات المراسلة في المفكرة المدرسية. ويحتفظ المدير بحقه في قبول أسباب الغياب أو رفضها.

٢.٤.٥. كلّ غياب غير مبرر كفايةً أثناء الامتحان، يتسبّب بعلامة "صفر" على هذا الامتحان. إذا كان سبب الغياب صالحاً، يمكن أن يستدعي المدير الطالب لإجراء الامتحان، كما يمكن أن يُحكّم على عمله وعلى اجتهاده.

٢.٤.٦. إنّ غياباً غير مبرر كفايةً في الأيام التي تسبق الامتحان قد يكون سبباً في عدم القبول لهذا الامتحان.

٢.٤.٧. يجب أن تُؤخّذ المواعيد الطبيّة خارج الدوام المدرسيّ.

٢.٤.٨. التلميذ الذي يتغيّب عمداً عن حصّة دراسية أو أكثر، يكون قصاصه الحجز لفترة ماثلة.

## ٢.٥. التربية البدنية والرياضية

التربية البدنية والرياضية هي جزء من التعليم الإلزامي. وهي تفترض مشاركة جميع الطلاب في حصّة التربية البدنية والرياضية، مرتدين الزي المناسب المطلوب. وكما في سائر الموادّ الأخرى، على الطالب إتمام التمارين المطلوبة والاختبارات.

٢.٥.١. في يوم حصّة التربية البدنية والرياضية، على التلاميذ الطالبين الإعفاء من هذه الحصّة أن يكونوا لابسين زي الرياضة.

٢.٥.٢. وحدهم التلاميذ الذين يعانون من مرض مزمن خطير (التهاب المفاصل، وقصور القلب، إلخ.) ينالون إعفاءً على المدى الطويل، مبرراً بتقرير طبيّ.

٢.٥.٣. لتجنّب الغيابات المتكرّرة، يمكن أن يُطلب أن يكون التقرير الطبيّ للإعفاء من التربية البدنية والرياضية (مهما كانت مدّته) موقعاً من طبيب المدرسة أيضاً.

٢.٥.٤. في المناسبات الرياضية والمنافسات، لا يُسمح لأيّ طالب من المدرسة أن يرتدي، ضدّ مدرسته، ألوان مدرسة أخرى، أو ألوان نادٍ رياضيّ غير نادي الجمهور الرياضيّ.

## ٢.٦. مراكز التوثيق

مراكز التوثيق والمعلومات (في الصفوف التكميلية والثانوية)، ومكتبات مراكز التوثيق (في الصفوف الابتدائية)، هي مساحات مخصّصة لتصفح الكتب والمجلات والجرائد والمواقع الإلكترونية، إلخ. وهي أيضاً وخاصةً أماكن للعمل وللتدريب على البحث الوثائقيّ.

- ٢.٦.١. الوثائق تتصفّح في مكانها، أو يمكن استعارتها بعد طلب إذن المسؤولة عن الوثائق.
- ٢.٦.٢. الحضور إلى هذه الأماكن يفترض احترام اللوازم الموجودة فيها. والمطلوب المحافظة على وضعية هدوء واحترام للعمل.
- ٢.٦.٣. القاعدة العامّة هي العمل بصمت. ولا يجوز في أيّ حال مساواة مركز التوثيق بصالة مداومة تُتمّم فيها الفروض.
- ٢.٦.٤. الاتّصال بشبكة الإنترنت يكون لأجل بحث معيّن، ذي غاية تربويّة أو ثقافيّة، ويجب إدماجه في إطار المشاريع المحقّقة في المدرسة.
- ٢.٧. تكنولوجيا المعلومات والتواصل

تعتمد المدرسة على تمدّن كلّ فرد من أجل تمكين المعلّمين والطلّاب من استعمال لوازم بحالة جيّدة ومن الاستفادة الكاملة من الأجهزة الخاصّة بالمعلوماتيّة.

- ٢.٧.١. يتحقّق الطالب من حالة جهازه قبل تشغيله، ويُعلم بأيّ نقصٍ يلاحظه.
- ٢.٧.٢. يتعهّد الطالب بـ :

- (١) احترام المعدّات الموضوعه في تصرّفه واستعمالها حسب شروط الاستعمال المحدّدة؛
- (٢) عدم إجراء أيّ تغيير على تكوين المعدّات؛
- (٣) إعلام المعلّم بالخلل حالما يلاحظه في جهاز عمله؛
- (٤) عدم محاولة إصلاح العطل بنفسه؛
- (٥) عدم محاولة قراءة أو تعديل أو نسخ أو محو الملفّات التي لا تخصّه؛
- (٦) عدم إنزال أيّ برنامج وعدم خلق أيّ ملفّ (دفعه أو غير ذلك)؛
- (٧) عدم طبع أيّ شيء إلاّ بعد الحصول على الإذن بذلك؛
- (٨) اتّباع تعليمات المعلّمين والنظام الخاصّ بكلّ صالة وبكلّ نوع من المعدّات.
- ٢.٧.٣. يكون الطالب مسؤولاً عن أعماله وتصرفاته وانتهاكاته المحتمّلة. وهذا يتعلّق بنوع خاصّ بحالة المعدّات التي تسوء بسبب استعمال غير مُدرّج في حقوق الاستعمال، أو بسبب استخدام غير لائق.

### ٣. متطلبات الحياة الجماعية

#### ٣.١. السلوك والتصرف واللغة

إن تلامذة المدرسة، الفخورين بالانتماء إليها، يعبرون عن شعورهم هذا، داخل المدرسة وخارجها، من خلال احترام وتعزيز السلوكيات والتصرفات واللغة التي تعكس القيم الملحوظة في المشروع التربوي. وكذلك الأمر بالنسبة إلى التقيّد الصارم بقواعد الأدب والآداب، الضرورية لعلاقات متناغمة وضمن الاحترام.

٣.١.١. التصرفات التي يكون فيها نقص في احترام الدين والقيم الأخلاقية التي تنشرها المدرسة، والأشخاص وممتلكاتهم ونقص في الروح الطيبة، تكون سبباً لمعاقبة الطالب أو لتعليق مؤقت أو دائم لوجوده في المدرسة.

٣.١.٢. تُعاقب أفعال الغطرسة والتحدّي والتهديد تجاه المعلمين أو العاملين في المدرسة أو الطلاب.

٣.١.٣. يُعاقب الغشّ أو أي محاولة غشّ. وتُعتبر عمل غشّ كلّ مظاهر الغشّ من نقل أو انتحال أو تزوير توقيع.

٣.١.٤. يُعتبر عمل غشّ أيضاً السماح لرفيق بأخذ عمله الخاصّ أو بنسخه.

٣.١.٥. على الطالب أن يحافظ على لغة وموقف صحيحين تجاه الآخرين. وأي شكل من أشكال العنف أو المضايقات والترهيب والابتذال والعنصرية وتخفيض قيمة عمل الآخرين محظور في المدرسة.

٣.١.٦. التصرفات والمواقف العنصرية في مدرسة مختلطة يجب أن تكون دائماً محترمة ومطابقة للآداب العامة.

٣.١.٧. إن سهر المعلمين لا يمتدّ إلى خارج المدرسة. ولكن، إذا حصلت أخطاء في الخارج، خصوصاً في الأماكن الاجتماعية المعلوماتية (الانترنت والفيديو، والدرشة...)، على الرغم من أنها من مسؤولية الأهل، تحتفظ المدرسة بأي إجراء قد تراه مناسباً، مراعاة لمصلحة الطلاب أو المدرسة.

#### ٣.٢. احترام التجهيزات، والصالات وإطار العيش

المدرسة هي مكان للحياة الجماعية وعلى كلّ فرد أن يفهمها على هذا النحو. يملك كلّ قسم مساحة للعب والأنشطة.

٣.٢.١. لا يمكن أن يترك الطالب صالات أو أماكن قسمه ولا أن يتوجّه إلى الغاية دون الحصول على إذن المرافق التربويين في قسمه. وأثناء التنقلات الضرورية بسبب الأنشطة المدرسية أو بعد المدرسة، على التلامذة احترام المسار المحدد. كما أنّ الصمت مطلوب في التنقلات التي تجري خلال أوقات الدروس.

٣.٢.٢. على الطالب الامتناع عن القيام بأي عمل من شأنه أن يوسخ أو يتلف المنشآت والصالات والمساحات الخضراء أو اللوازم الموضوعية في استعماله. فكلّ تخريب أو ضرر، مقصود أو غير مقصود، يجلب لصاحبه عقاباً ويلزمه بتصليح الضرر.

٣.٢.٣. احتراماً للآخرين، خصوصاً للعاملين في الخدمة، على كل شخص أن يسهر على النظافة العامة في المدرسة، خاصةً على نظافة صفه، وذلك برمي الأوراق والعلب والزجاجات وغيرها في الحاويات أو الأوعية المعدة لإعادة التدوير. والنقص في هذه القاعدة يمكن أن يكون سبباً في عقوبة أو إصلاح فردي أو جماعي.

٣.٢.٤. المطلوب من التلاميذ تناول الطعام والشراب خلال أوقات الفرص فقط وخارج صالات الصف. كما أن العلكة ممنوعة في حرم المدرسة.

٣.٢.٥. الممرات والسلام هي أماكن مرور، فالمطلوب عدم الجلوس فيها.

### ٣.٣. المال والأغراض الخاصة

المدرسة هي مكان للعمل المدرسي.

٣.٣.١. لا ينبغي أن يكون مع التلامذة سوى الكتب المعتمدة من المدرسة ولوازم العمل الضرورية.

٣.٣.٢. يُمنع منعاً باتاً البيع أو التبادل في الأغراض، وتوزيع النشرات والمنشورات، فضلاً عن المعاملات النقدية.

٣.٣.٣. من المستحسن أن لا يكون مع الطلاب أو في غرف تبديل الملابس مبالغ كبيرة من المال ولا أشياء ثمينة. يحق للمدرسين وأساتذة الرياضة الاحتفاظ في مكان مقفل بالأموال أو الأغراض أثناء الأنشطة الرياضية التي يشرفون عليها.

٣.٣.٤. الأغراض التي يُعثر عليها تُسلم فوراً إلى المراقبين التربويين: فالاحتفاظ بها يُعتبر سرقة، وكل سرقة تُعاقب.

٣.٣.٥. تتصل المدرسة من أي مسؤولية في حال فقدان أو سرقة أموال أو أغراض.

### ٣.٤. اللوازم والمواد المزعجة، أو الغير شرعية أو الخطرة

في المدرسة، على الجميع أن يكونوا قادرين على العيش والعمل في أفضل الظروف وبكلّ أمان. لكن وجود وسائل اتصالات وألعاب تضرّ بهذا الهدف.

٣.٤.١. تُمنع حيازة الهواتف المحمولة، لكنّ الطلاب لن يُفتشوا إلاّ عند دخولهم صالات الامتحانات. كما أن كلّ هاتف مرئيّ يُصادر لمدة طويلة. ولتذكّر الأهل أنّ الهواتف يُسرق بسهولة.

٣.٤.٢. تُمنع حيازة أجهزة الراديو وأجهزة الكمبيوتر المحمولة والأقراص وال MP3 والألعاب الإلكترونية وكاميرات الفيديو أو التصوير إلخ. أثناء دوام المدرسة، وحتى أثناء الفُرص وفي الباصات.

٣.٤.٣. يُمنع منعاً باتاً على التلامذة إدخال لوازم أو مواد غير شرعية أو خطرة إلى حرم المدرسة (تبغ، مخدرات، موادّ ضارة، كحول، كبريت، ولاعات، سكاكين، شفرات، بخاخات صباغ، إلخ.).

٣.٤.٤. ما لم يكن قد حصل على إذن خاصّ من مدير القسم، يُعاقب الطالب الذي يمتلك أو يستخدم الأشياء أو المواد المذكورة في الفقرتين ٣.٤.٢ و ٣.٤.٣. فيُسْتَبَعَدُ مَوْقُتًا أو ينال تحذيرًا تأديبيًا. علاوةً على ذلك، تُصَادَرُ منه هذه الأشياء وتُعاد في الوقت الذي يراه المدير مناسبًا.

### ٣.٥. الملابس

حرصًا على البساطة ومن أجل إظهار الانتماء إلى المدرسة، يُطلَبُ من جميع التلامذة زيّ مَوْحَدًا، بالاتّفاق مع لجنة الأهل. تُحدّد عناصر هذا الزيّ في التعميم السنويّ للعام الدراسيّ.

٣.٥.١. على كلّ طالب أن يرتدي، يوميًا، عناصر الزيّ الخاصّة به. وتُسْتَبَعَدُ الأجزاء المتلاشاة والممزقة أو التي لا تَنِمُّ عن ذوق سليم.

٣.٥.٢. تُسْتَبَعَدُ أيضًا الملابس الغربية الأطوار (اختراق، تبرّج، حُلّي ومجوهرات مبهرجة جدًّا، والأحزمة الغير لائقة والتنانير القصيرة والشعر الطويل أو الملونّ للصبّيان، إلخ).

٣.٥.٣. في أيام اجتماع الحركات المُعتمَدة في المدرسة (حركة الشبيبة الإيفخارستيّة، لجنة الأنشطة الاجتماعيّة، الكشافة والدليّات)، يُسمَحُ بارتداء الزيّ الرسميّ المُعتمَد من قِبَل هذه الحركات.

٣.٥.٤. كلّ طالب لا يأخذ بعين الاعتبار هذه المبادئ التوجيهيّة، يُعرَضُ نفسه للاستبعاد من المدرسة.

### ٣.٦. المشفى

المشفى هو مكان للعناية.

٣.٦.١. أثناء حصص الدرس، لا يذهب التلامذة إلى المشفى إلّا في الحالات الطارئة، وفي حوزتهم بطاقة صادرة عن المرافق التربويّ.

٣.٦.٢. لتعزيز نوعيّة العناية والعلاقات مع العائلات، يقدّم كلّ طالب، خلال عمليّة التسجيل، "الوثيقة الطبيّة" المنجزّة من قِبَل الطبيب. وهذه الوثيقة تكون مرجعًا لطبيب المدرسة الذي يجوز أن يمنح بموجبها إعفاءً من الأنشطة الرياضيّة، إن دعت الحاجة. ولا تؤخَذ بعين الاعتبار أيّة شهادة أخرى إلّا في حالة مرض أو حادثة حصلت خلال السنة.

٣.٦.٣. يؤمّن أطباء المدرسة حضورًا في المدرسة. بالإضافة إلى ذلك، تجري زيارات طبيّة في بعض الصفوف، منذ بداية العام الدراسيّ. ولا يمكن أن يتهرّب الطلاب من المعاینات والفحوصات الطبيّة المنظّمة من أجلهم.

٣.٦.٤. في حالة مرض مُعدٍ، ينبغي على الأهل إعلام المدرسة فورًا واحترام فترة الاستبعاد عن المدرسة. لدى عودته إلى الصفّ، على الطالب أن يقدّم شهادة عدم عدوى.

٣.٦.٥. إذا وقع حادث، يتمّ إخطار الأهل فورًا. فإذا لم تتمكّن المدرسة من الاتّصال بهم، وإن كان الوضع خطيرًا، يُنقَلُ التلميذ إلى المستشفى.

### ٣.٧. التأمين

التلاميذ مؤمنون أربعاً وعشرين ساعةً يومياً لدى شركة تأمين. وتُعطى لهم بطاقة تأمين في شهر تشرين الأول من كل سنة.

هذا التأمين يضمن لهم، سواء أثناء حياتهم المدرسية أو الخاصة، تسديد المصاريف الطبية والجراحية والصيدلانية والاستشفائية، جراء بعض الحوادث الجسدية التي قد تصيبهم، وفقاً للشروط المحددة في بداية كل عام دراسي.

### ٣.٨. الرحلات

٣.٨.١. الأنشطة والرحلات المُعلن عنها في تعميم موقع من الأب الرئيس أو من مدير القسم تكون هي وحدها تحت مسؤولية المدرسة.

٣.٨.٢. أما بالنسبة إلى الرحلات والأنشطة الأخرى التي تنظمها الحركات في المدرسة (لجنة الأنشطة الاجتماعية، حركة الشبيبة الإفخارستية، الكشافة والدليلات)، فهي من مسؤولية هذه الحركات.

٣.٨.٣. على التلميذ أثناء الرحلة أن يحافظ على السلوك الحسن والروح الجيدة المختصين بالمدرسة.

## ٤. تقييم السلوكات

### ٤.١. مجلس الصف

مناسبة توزيع العلامات، وكلما رأوا ذلك مفيداً، يجتمع معلّم الصف الواحد في مجلس للصف يديره مدير القسم.

٤.١.١. ينظر المجلس في الأمور التربوية والتأديبية المتعلقة بحياة الصف، بما في ذلك عمل كل طالب، من أجل إرشاده بشكل أفضل في نشاطه التعليمي وفي توجيهه. وينظر كذلك في النتائج المدرسية، معتبراً تطور كل فرد، وتقديمه أو تأخره.

٤.١.٢. يمكن التأكيد على النتائج الجيدة أو الروح الجيدة بعبارات "تهنئة" أو "مديح"، وعلى النتائج السيئة أو عدم الانضباط بعبارات "تأنيب" أو "تحذير". وتعادل قيمة هذه التقييمات قيمة رسالة خاصة. "التهنئات" و"المدائح" تتطلب الإجماع في مجلس الصف، بينما تتطلب "التشجيعات" و"التحذيرات" موافقة الأكثرية.

### ٤.٢. العقوبات والقصاصات

في حال عدم التقيد بالنظام الداخلي وبالمبادئ التي ينطوي عليها، ينال الطالب قصاصاً أو أكثر، وفقاً لخطورة سوء السلوك. والعقوبات هي تدابير تربوية تصبّ قبل كل شيء في مصلحة الطالب، بدءاً من العقوبة القصيرة ولغاية الطرد، مروراً بالعمل الإضافي، والحجز، والاستبعاد من الصف، والتحذير، إلخ.

٤.٢.١. يمكن للمعلّمين والمرافقين التربويين إعطاء قصاصات قصيرة، كتابية أو شفوية. كما يمكنهم أن يطلبوا من مدير القسم إعطاء قصاص أكبر للتلميذ الذي يُظهر عدم انضباط أو إهمالاً في عمله، يتكيف



مع الوضع.

٤.٢.٢. يمكن أن يطرد الأستاذ من الصفّ تلميذاً يستوجب سلوكه قصاصاً مماثلاً. ولا يمكن لهذا التلميذ أن يعود إلى الصفّ إلاّ مع بطاقة إعادة قبول، صادرة عن مدير القسم.

٤.٢.٣. يُطّلع مدير القسم الأهل، خطياً، على خرق في السلوك أو على إهمال ولداهم في عمله. كما يمكنه إعطاء تحذير في الانضباط أو في العمل. وعلى الأهل أن يُعلّموا باسئلام أيّ إجراء يُتخذ، في أقرب وقت ممكن.

٤.٢.٤. يتمّ الأب الرئيس وحده بسُلطة لاتخاذ قرار بطرد تلميذ أو لعقد مجلس تآديبيّ. كما يمكن أن يفوض الأب الرئيس إلى مدرّاء الأقسام صلاحية طرد طالب من المدرسة لفترة تمتد من يوم إلى ثلاثة أيام. ويمنع الطالب من الدخول إلى المدرسة طيلة فترة استبعاده.

٤.٢.٥. الطالب الذي وجه إليه مجلس الصفّ أكثر من تأنيب أو تحذير خلال دراسته، مُعرّضٌ للاستبعاد النهائي عن المدرسة.

### ٤.٣. المجلس التآديبيّ

٤.٣.١. في أيّ وقت، ومن أجل الحكم على خرق جدّي لهذا النظام، يمكن أن يدعو الأب الرئيس إلى عقد مجلس تآديبيّ مؤلّف على الشكل الآتي:

رئيس: الأب الرئيس.

مساعدون: عضوان من مجلس الإدارة، يختارهما الأب الرئيس.

أعضاء: مدير القسم والأب الروحيّ للقسم الذي ينتمي إليه الطالب موضوع المجلس التآديبيّ، وثلاثة أعضاء من لجنة الأساتذة، يختارهم الأب الرئيس لمعرفتهم الفضلى بالطالب وبالوقائع المنسوبة إليه، وعضو من لجنة الأهل تعينه لجنة الأهل في بداية السنة.

٤.٣.٢. في حال كان أحد الأعضاء الأساسيين معنياً مباشرةً بالجُرم المنسوب إلى الطالب، فإنّه يُدلي بشهادته ولكنّه لا يحضر المداولات. ويعيّن الأب الرئيس أحد زملائه ليحلّ مكانه.

٤.٣.٣. يمكن أن يدعى أحد مندوبي الصفّ الذي ينتمي إليه الطالب إلى حضور المجلس التآديبيّ، بصفة مراقب، ويمكنه الإدلاء بشهادته على أنّه شاهد. كما يمكنه أن يطلب الكلام، إذا رأى ذلك ضرورياً، ولكنّه لا يشارك في المداولات.

٤.٣.٤. الدخول إلى المدرسة ممنوع على أيّ طالب دُعي إلى المجلس التآديبيّ قبل مثوله أمام المجلس، إلاّ بإذن من الرئيس.

٤.٣.٥. تُنشر القرارات الصادرة عن المجلس التآديبيّ وتُعلن في اليوم التالي للاجتماع.

٤.٣.٦. طلب الرجوع عن قرارات المجلس التآديبيّ ممكن فقط أمام مجلس الوصاية في المدرسة.

## ٥. تقييم النتائج المدرسيّة

### ٥.١. نظام التقييم

تعتمد المدرسة نظام تقييم متواصل لتعزيز المثابرة في العمل، والانتاج الشخصي، والإبداع، والبحث، والمطالعة الشخصية والموجهة، وأنشطة الاكتشاف.

في روح من التعاون مع الأهل، تُطلِعهم المدرسة على تقدّم ولدتهم لتشجيعه، أو على صعوباته المدرسيّة لمعالجتها.

يستفيد الطالب بشكل كامل من صفّه إذا عمل يوماً بعد يوم، بنفسه، وشعر أنّه قادر على التقدّم. لهذا السبب الدروس الخاصّة غير مسموحة إلا بموافقة مدير القسم، وذلك لفترة زمنية محدودة ولأسباب معيّنة.

#### ٥.١.١. في صفّ الروضة

مكتسبات التلميذ تُقيّم وتُقدّر انطلاقاً من العمل اليوميّ.

في نهاية كلّ فصل يجري تقييم لعكس مدى إنجاز الأهداف المطلوبة وإتقان المهارات المستوجبة. تُرسل نشرة الملاحظات إلى الأهل في نهاية كلّ فصل.

#### ٥.١.٢. في الصفّين الأوّل الأساسيّ والثاني الأساسيّ

يُقيّم إتقان المهارات انطلاقاً من الأعمال التكوينية الموزعة على أوقات التعليم، وهو يستهدف بنوفاً مدرجة في البرمجة السنويّة للصفّ. والملاحظات المُدوّنة على بطاقات العمل تُطلّع الأهل بانتظام على مكتسبات ولدتهم أو صعوباته.

في نهاية كلّ فصل، تجري تقييمات مع علامات تسمح بوضع تلخيصات للنتائج الفصلية، B1 و B2 و B3، تُرسل إلى الأهل عن طريق بطاقة العلامات.

في نهاية السنة، يُحسب المعدّل العامّ لكلّ مادّة انطلاقاً من علامات التقييمات ومختلف الأعمال المنجزة.

#### ٥.١.٣. من الصفّ الثالث الأساسيّ إلى الصفّ النهائيّ

العام الدراسيّ مقسّم إلى ثلاثة فصول لغاية الصفّ الخامس الأساسيّ، وإلى فصلين من الصفّ السادس الأساسيّ إلى الصفّ النهائيّ، كما هو مبين في الجداول أدناه، حيث يشير الحرف M إلى مختلف التقييمات اليوميّة، والحرف E إلى الامتحان التلخيصيّ الذي يسمح بتقييم إنجاز الأهداف الأساسيّة للبرنامج واكتساب المعرفة المراد اكتسابها.

Classe	1 <sup>er</sup> trimestre	2 <sup>e</sup> trimestre	3 <sup>e</sup> trimestre	
9 <sup>e</sup> à 7 <sup>e</sup>	M1 20%	M2 25%	M3 25%	E 30%

Classe	1 <sup>er</sup> semestre		2 <sup>e</sup> semestre		
6 <sup>e</sup> à 1 <sup>re</sup>	M1 15%	M2 15%	E1 25%	M3 20%	E2 25%
Terminale	M1 20%	Bac blanc 1 30%	M2 20%	Bac blanc 2 30%	

في تواريخ يحددها مدراء الأقسام، تُرسل علامات العمل إلى الأهل بواسطة بطاقة العلامات. كما تُرسل إليهم الملاحظات عن عمل التلميذ، عن تقدّمه أو تأخّره في كلّ من الموادّ المُدرّسة، من خلال بطاقة الملاحظات.

في نهاية السنة، يُحتسب المعدّل العامّ لكلّ مادّة وفق المعايير المحدّدة. لغاية الصفّ التاسع الأساسيّ، تُنشر

معلومات كتيّب المهارات الشخصيّ الفرنسيّ على موقع التواصل الإلكترونيّ الخاصّ بالمدرسة. يُسلّم الكتيّب إلى الطلاب الذين يغادرون المدرسة.

## ٥.٢. قبول في الصفّ الأعلى

يجلس الصفّ المتعقد في نهاية السنة، برئاسة الأب الرئيس وإدارة مدير القسم، يقرّر ترقيّة الصفّ لكلّ طالب.

وهذا القرار يأخذ بعين الاعتبار المرحلة الدراسيّة كلّها التي اجتازها التلميذ، خاصّةً معدّل العلامات في الموادّ الأساسيّة، ومثابرتة، وجدّيته في العمل، بالإضافة إلى سلوكه العام.

٥.٢.١. يرفّع تلميذ صفّ الروضة الثانية إلى الصفّ الأوّل الأساسيّ إذا استوعب، طوال العامّ الدراسيّ، كلّ مفاهيم البرنامج.

٥.٢.٢. في الصفوف الأخرى، العبور إلى الصفّ الأعلى مرتبط بشروط محدّدة في الجداول أدناه. في عامود "المعدّل"، حدّدت الموادّ الداخلة في حساب المعدّل مع الحدّ الأدنى المطلوب لهذا المعدّل؛ في عامود "الموادّ الأساسيّة"، حدّدت الموادّ الأساسيّة والحدّ الأدنى المطلوب لكلّ مادة؛ في عامود "الموادّ الأخرى"، حدّدت الحدّ الأدنى المطلوب لكلّ من الموادّ الأخرى.

من الصفّ الأوّل الأساسيّ إلى التاسع الأساسيّ

Classe	Conditions pour passer en classe supérieure			
	Moyenne générale	Moyenne de base	Matière de base	Autre matière
11 <sup>e</sup> à 8 <sup>e</sup>	Toutes les matières ≥ 12	Arabe ou LV1, Français Mathématiques à l'écrit ≥ 12	Arabe ou LV1 ≥ 9 Français ≥ 9 ; Mathématiques ≥ 9	≥ 6
En 7 <sup>e</sup>	Toutes les matières ≥ 11	Arabe ou LV1, Français Mathématiques ≥ 11	Arabe ou LV1 ≥ 8 Français ≥ 8 ; Mathématiques ≥ 8	≥ 6
6 à 4 <sup>e</sup>	Toutes les matières ≥ 10	Arabe ou LV1, Français Mathématiques ≥ 10	Arabe ou LV1 ≥ 8 Français ≥ 8 ; Mathématiques ≥ 8	≥ 6
En 3 <sup>e</sup>	Toutes les matières ≥ 10	Arabe ou LV1, Français Sciences, Mathématiques ≥ 10	Arabe ou LV1 ≥ 8 ; Français ≥ 8 Sciences ≥ 8 ; Mathématiques ≥ 8	≥ 6 + le Brevet libanais s'il n'est pas dispensé

## ٥.٢.٣. العبور من الصفّ الثنائيّ الأوّل إلى الثنائيّ الثاني

في الصفّ الثنائيّ الثاني ثلاث خيارات: العلوم الإنسانيّة، علم الاقتصاد والاجتماع، والعلوم. للوصول إلى هذا الصفّ، بالإضافة إلى شرط المعدّل العامّ، هناك شرط يتعلّق بمعدّل موادّ الخيارات.

Passage de la 2 <sup>de</sup> en	Conditions pour passer à la classe indiquée			
	Moyenne générale	Moyenne d'option	Matière de base	Autre matière
1 <sup>re</sup> Humanités	Toutes les matières ≥ 10	Arabe, Français, Anglais Histoire-Géographie ≥ 10	Arabe ≥ 10 Français ≥ 10 ; Anglais ≥ 10	≥ 6
1 <sup>re</sup> Économique et Sociale	Toutes les matières ≥ 10	Arabe, Anglais, Mathématiques Économie, Histoire-Géographie ≥ 10	Français ≥ 9 ; Anglais ≥ 9 Mathématiques ≥ 9 ; Économie ≥ 10 Histoire-Géographie ≥ 9	≥ 6
1 <sup>re</sup> Scientifique	Toutes les matières ≥ 10	Français, Mathématiques Physique, Chimie, Biologie ≥ 10	Français ≥ 9 ; Mathématiques ≥ 10 Physique ≥ 10 ; Chimie ≥ 10 Biologie ≥ 10	≥ 6

٥.٢.٤. العبور من الصفّ الثانويّ الثاني إلى الصفّ النهائيّ  
في الصفّ النهائيّ خمس خيارات، تختلف تسميتها بين البكالوريا اللبنانية والبكالوريا الفرنسيّة:

Option	Bac libanais	Bac français
H	Série Lettres et Humanités	Terminale Littéraire
ES	Série Sciences Économiques et Sociales	Terminale ES
SG	Série Sciences Générales	Terminale S - Spécialité Mathématiques
SPC	Série Sciences de la Vie	Terminale S - Spécialité Physique-Chimie
SVT		Terminale S - Spécialité Sciences de la Vie et de la Terre

يخضع تغيير الفئة بين الصفّ الثانويّ الثاني والصفّ النهائيّ للقواعد الرسميّة اللبنانيّة والفرنسيّة. في نهاية الصفّ الثانويّ الثاني، إن لم يكن الطالب أهلاً لمتابعة الدروس في إحدى الخيارات الخمس المذكورة أعلاه، لا يُقبل في الصفّ الثانويّ الثالث في المدرسة، لأنّ البرنامج الفرنسيّ هو جزء من برنامج التدريس المشترك.

Option	Conditions pour passer à la classe indiquée			
	Moyenne générale	Moyenne d'option	Matière de base	Autre matière
H	Toutes les matières $\geq 10$	Arabe, Français, Histoire-Géographie Anglais, Espagnol $\geq 10$	Arabe $\geq 10$ Français $\geq 10$ ; Anglais $\geq 10$	$\geq 6$
ES	Toutes les matières $\geq 10$	Français, Anglais, Mathématiques Histoire-Géographie Sciences Économiques et Sociales $\geq 10$	Français $\geq 9$ ; Mathématiques $\geq 9$ Anglais $\geq 9$ ; Histoire-Géographie $\geq 9$ Sciences Économiques et Sociales $\geq 9$	$\geq 6$
SG	Toutes les matières $\geq 10$	Français, Mathématiques Physique, Chimie, Biologie $\geq 10$	Mathématiques $\geq 12$ ; Physique $\geq 9$ Chimie $\geq 9$ ; Biologie $\geq 9$	$\geq 6$
SPC	Toutes les matières $\geq 10$	Français, Mathématiques Physique, Chimie, Biologie $\geq 10$	Physique-Chimie $\geq 13$ Physique $\geq 11$ ; Chimie $\geq 11$	$\geq 6$
SVT	Toutes les matières $\geq 10$	Français, Mathématiques Physique, Chimie, Biologie $\geq 10$	Mathématiques $\geq 9$ ; Physique $\geq 9$ ; Chimie $\geq 9$ ; Biologie $\geq 12$	$\geq 6$

#### ٥.٢.٥. في الصفّ النهائيّ أو الثانويّ الثالث

في صفّ الآداب والإنسانيّات، يُعطى تحذير عمليّ للطالب الذي تكون علامة معدله العام في البرنامج اللبنانيّ، في الفصل الأوّل، أقلّ من ٢٠/٨. إذا بقي هذا المعدل أدنى من ٢٠/٨ في البكالوريا الأبيض الأوّل، لا يُقبل الطالب لمتابعة دروس البكالوريا اللبنانيّة، بما أنّه غير قادر على استيعاب البرنامجين في الوقت نفسه. عندها، لا يُمنح شهادة المدرسة، وفقاً للبند ٥.٤.٣. من النظام الداخليّ الذي ينصّ على أنّ "الشهادة تُمنح على أساس البرنامجين اللبنانيّ والفرنسيّ (...)".

٥.٣.٣. تكرار الصفّ، إعادة التوجيه، الطعن

٥.٣.٣.١. تكرار الصفّ

لكي يُسَمَح للطالب بتكرار صفّه، يجب أن تكون علاماته مُرضية في كلّ مادّة.

بالإضافة إلى ذلك، يُنظَر في عمره وفي سلوكه.

ليس هناك امتحان قبول قبل بدء السنة الدراسيّة.

٥.٣.٣.٢. إعادة التوجيه

على التلميذ الذي لا يُسَمَح له بالعبور إلى صفّ أعلى ولا بتكرار صفّه أن يبحث عن اتجاه آخر.

٥.٣.٣.٣. الطعن

يمكن أن يقدم المَعِينُونَ ادعاءً مُبرَّرًا إلى لجنة للطعون، يعيّنُها ويرأسها الأب الرئيس، مؤلّفة من أربعة أعضاء، بينهم مديران ومعلّمان. تنظر هذه اللجنة في كلّ طلب يُقدّم إلى أمانة سرّ الأب الرئيس في غضون يوميّ عمل بعد إعلان النتائج. يجب أن يُوقَّع الطلب من قِبَل الطالب وأهله معًا، ويجب أن يبيّن الأسباب الدقيقة التي تُبرِّره.

٥.٣.٣.٤. إنّ نُسخَ علامات التلميذ تُنقلُ بأمانة العلامات الموجودة على بطاقات علاماته. باستثناء خطأ كتابي أثناء النسخ، لا يمكن إدخال أيّ تعديلات عليها، مهما كانت الأسباب.

٥.٤. شهادة المدرسة

٥.٤.١. يُعرَف المستوى العلميّ الذي ترغب المدرسة في الوصول إليه من خلال شهادة خاصّة بها (راجع المشروع التربويّ، القسم الأول، المقطع ١٣)، يمنحها الأب الرئيس بناءً على اقتراح لجنة حَكَم للشهادة، مؤلّفة من مديري الأقسام ومعلّمي الصفوف الثانويّة.

٥.٤.٢. إنّ اكتساب الطالب لروح المدرسة، وممارسة القيم الروحيّة والأخلاقيّة، والحرص على المصلحة العامّة، هي شروط أساسيّة لاستئصال هذه الشهادة. كلّ تحذير سلوكيّ قد يمنع الحصول على الشهادة، حتّى لو تمّ الوصول إلى المعدّل المطلوب.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن للعديد من القدامى، الذين هم حاليًّا رؤساء أو مديرون في شركات وفي مجال الأعمال والمهن، أن يفضّلوا توظيف حاملِي هذه الشهادة، وبنوع خاصّ، الذين قد حصلوا عليها بتفوّق.

٥.٤.٣. من حيث المبدأ، تُمنَح الشهادة على أساس البرنامجين اللبنانيّ والفرنسيّ، للطلاب الذين حصلوا على علامة ٢٠/١٢ على الأقلّ في الصفّ الثانويّ الأول (٢٠٪) والثانويّ الثاني (٣٥٪) والنهائيّ (٤٥٪).

الطالب الذي يتراوح معدّله بين ١١ و ١٢، يمكن أن يُنظَر في وضعه على ضوء المعدّلات العامّة في الصّفين الأول والثاني الثانويّ، أو بالنسبة إلى التقدّم الكبير الذي يكون قد حققه في الفصل الثاني من الصفّ النهائيّ، أو أيضًا وفقًا للروح الطيبة التي يكون قد أظهرها طوال سني دراسته في المدرسة. يمكن النظر في وضع طالب قبل في المدرسة في الصفّ الثانويّ الثاني.

## ملاحظة حول الإعفاء من البرنامج اللبناني

### الإعفاء

تستقبل مدرسة سيّدة الجمهور ومدرسة القديس غريغوريوس طلابًا يمكن أن يُعفوا رسميًا من البرنامج اللبناني وفقًا للشروط التي وضعتها وزارة التربية الوطنية اللبنانية:

(أ) أن يكونوا من جنسيّة أجنبيّة (حتّى لو كانوا أيضًا من الجنسيّة اللبنانيّة)،

(ب) أن يكونوا من الجنسيّة اللبنانيّة، ولكن أن يكونوا قد سجّلوا ثلاث سنوات متتالية في إحدى المدارس في الخارج.

الأهل الذين ينطبق على ولداهم أحد هذين الشرطين، يمكنهم أن يقدّموا طلب الإعفاء عند التسجيل الأوّل أو خلال الدراسة، إلّا ما بين شهر تشرين الثاني من الصفّ الثامن الأساسيّ وبداية سنة الدخول إلى الصفّ الثانويّ الأوّل. في ما يلي طريقة تقديم الطلب: يمرّ الأهل عند مدير القسم، ثمّ إلى أمانة السّرّ العامّة حيث يحصلون على وثائق يقدّمونها إلى وزارة التربية الوطنيّة، في مكاتبها في بعدها، ثمّ في اليونسكو. مفعول الإعفاء يطال الامتحانات الرسميّة، في الشهادة المتوسّطة وفي البكالوريا، أكثر من التعليم.

### التعليم

#### تعليم اللغة العربيّة

بما أن المدرسة "تولي اهتمامًا خاصًا لتعلّم اللغة العربيّة وآدابها" (راجع المشروع التربويّ، القسم الأوّل، الفقرة الأولى)، فجميع التلامذة المقبولين في صفّ الروضة الثانية يتابعون دروس اللغة العربيّة نفسها، طوال مرحلة دراستهم، حتّى لو حصلوا أو سيحصلون على الإعفاء. الفرق بالنسبة إلى المعفيين هو في معدّل المادة، إذ يُحتسب وفقًا لمعدّل اللغة العربيّة الحيّة المدرّسة في البرنامج الفرنسيّ.

التلامذة المقبولون بعد صفّ الروضة الثانية، الحاصلون على الإعفاء، يتلقون تعليم اللغة العربيّة حسب مستواهم، كما تقرّره المدرسة، لتمكينهم من الوصول إلى التعليم العادي بعد بضع سنوات. وتحقيقًا لهذه الغاية، قد يُطلّب منهم متابعة دروس إضافيّة خارج الدوام المدرسيّ - يُدفع ثمنها على حدة. معدّل العلامة هو المعدّل نفسه للغة العربيّة المدرّسة كلغة حيّة.

#### تعليم الموادّ الأخرى

بالنسبة إلى الموادّ الأخرى، بما أنّ المدرسة تحضّر طلابها للبكالوريا اللبنانيّة والفرنسيّة (راجع المشروع التربويّ، القسم الأوّل، الفقرة ١١)، يتابع جميع الطلاب التعليم نفسه، حسب البرنامجين، أقدّموا الامتحانات الرسميّة اللبنانيّة أم لم يقدّموها.

#### الشهادة الرسميّة المتوسّطة والبكالوريا

في ما يلي الأحكام القانونيّة المتعلّقة بالامتحانات الرسميّة:

١. الطلاب الذين ينالون الإعفاء قبل شهر تشرين الثاني من الصفّ الثامن الأساسيّ، يمكنهم أن يتقدّموا لامتحانات الشهادة المتوسّطة اللبنانيّة أو لا. يمكنهم أن يُرَفِّعوا إلى الصفّ الثانويّ الأوّل - إذا نجحوا الصفّ التاسع الأساسيّ في المدرسة - حتّى لو رسبوا في امتحانات الشهادة المتوسّطة؛ في هذه الحال، يتقدّمون فقط للبكالوريا الفرنسيّة: يمكنهم فيما بعد نيل معادلة البكالوريا اللبنانيّة؛ ولكنهم إذا نالوا الإعفاء

كأجانب (وفقاً للشرط القانوني أ)، فسوف توضع إشارة على معادلتهم تمنعهم من الانضمام لاحقاً إلى أي نقابة أو اتحاد.

٢. الطلاب الذين لم ينالوا الإعفاء قبل شهر تشرين الثاني من الصف الرابع ملزمون بالتقدم من الشهادة المتوسطة اللبنانية. في حال رسوبهم في الشهادة المتوسطة اللبنانية، يمكنهم عندئذ طلب الإعفاء، ولكن عليهم إعادة الصف التاسع الأساسي.

٣. الطلاب الذين ينالون الإعفاء بعد نجاحهم في امتحانات الشهادة المتوسطة يتقدمون فقط للكالوريا الفرنسية، ويمكنهم فيما بعد نيل معادلة الكالوريا اللبنانية؛ ولن توضع على معادلتهم أي إشارة تمنعهم من الانضمام لاحقاً إلى النقابات والاتحادات.